

بسم الله الرحمن الرحيم



المملكة العربية السعودية

وزارة التربية والتعليم

(٢٨٠)

تعليم البنين

الرقم: ٣١٨١٧٦٦٥/٢٨

التاريخ: ١٤/٧/١٤٣١ هـ

المشروعات: ٤٦

الموضوع: بشأن تبليغ دليل

القبول والتسجيل

تعميم لجميع إدارات التربية والتعليم (بنين)

وفقه الله

سعادة مدير عام التربية والتعليم بمنطقة

وفقه الله

سعادة مدير التربية والتعليم بمحافظة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

انطلاقاً من توجهات الوزارة نحو توحيد إجراءات العمل في جميع إدارات التربية والتعليم بالمناطق والمحافظات وفي جميع مراحل التعليم العام فيما يخص أنظمة وضوابط القبول والتسجيل فقد تم تحديث وتطوير دليل القبول والتسجيل ليواكب التغيرات التربوية التي تشهدها الوزارة في المجالات المختلفة .

عليه تجدون برفقه نسخة من دليل القبول والتسجيل للاعتماد وتبليغ جميع المدارس الحكومية والأهلية التابعة لكم للعمل بموجبه اعتباراً من تاريخ صدوره علماً بأنه سيتم وضع نسخة منه على موقع الوزارة

(<http://www.moe.gov.sa>)

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

نائب الوزير لشؤون البنين

د. خالد بن عبدالله السبيعي

مقدمة

فإن فكرة تحديث دليل شامل لقبول الطلاب وتسجيلهم في مراحل التعليم العام وما في مستواها أصبح مطلباً ضرورياً في وقتنا الحاضر لمواكبة المستجدات التربوية والتعليمية وما طرأ عليها من تغيرات في أنظمتها ولوائحها ، ولتعاقب الهيئة الإدارية والتربوية في إدارات التربية والتعليم والمدارس ، وقد تم تطوير هذا الدليل الذي روعي فيه الدقة والوضوح بحيث يكون مرجعاً موحداً يساعد الطلاب وأولياء أمورهم في معرفة متطلبات تسجيل أو نقل أو تحويل أبنائهم في مراحل التعليم دون الحاجة للمراجعة المتكررة .

وقد اشتمل على العديد من الأنظمة والإجراءات التي تمكن الجميع من الوصول إلى المعلومة الدقيقة بكل يسر وسهولة ، ولا يسعني في هذه المقدمة إلا أن أتقدم بالشكر والتقدير لكل من ساهم في إعداد هذا الدليل بالإدارة العامة للاختبارات والقبول ، وأملنا إن شاء الله التقيد بما ورد فيه حرصاً على المصلحة العامة وتحقيقاً للعدالة بين أبنائنا الطلاب ، نسأل الله تعالى أن يحقق لهذا الدليل الأهداف المرجوة التي وضع من أجلها والله ولي التوفيق .

نائب الوزير لشؤون البنين

د . خالد بن عبد الله السبتي

تمهيد

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده :

تساهم الإدارة العامة للاختبارات والقبول كجهة إشرافية على تنظيم وتوحيد إجراءات القبول وتطبيقها وما ورد في هذا الدليل من أنظمة ولوائح هي أمور قابلة للتطوير والتجديد بما يواكب العصر ويناسبه .

ف نجد أن القبول والتسجيل لطلاب مراحل التعليم العام يعد أمراً تربوياً – وهو أحد مرتكزات تطوير التعليم – يحظى بعناية خاصة من وزارة التربية والتعليم لما له من دور في تنظيم إجراءات القبول وتيسيرها للطلاب وأولياء أمورهم .

ويهدف هذا الدليل إلى إنجاز الأعمال المتعلقة بالقبول والتسجيل ، ليكون مرجعاً للمدرسة حتى تعمل به وفق ما ورد فيه ، كما أنه يتضمن المهام والخطوات الإجرائية لأعمال القبول والتسجيل في مدارس التعليم العام والإجراءات التي ينبغي إتباعها خلال العام الدراسي .

وقد اشتمل الدليل على تنظيم القبول في مراحل التعليم العام للسعوديين وغير السعوديين ، وضوابط قبول كبار السن ، والتحويل لأقسام التعليم الثانوي وتنظيم قبول الوافدين للعمل وتطوير النماذج والاستمارات المتعلقة بالقبول والتسجيل والتحويل وغير ذلك من الأنظمة والتعليمات الأخرى .

فنسأل الله العلي القدير أن ينفع به وأن يحقق الأهداف المرجوة من إصداره والله من وراء القصد صلى الله وسلم على نبينا محمد .

الإدارة العامة للاختبارات والقبول

نبذة عن إدارة القبول والتسجيل

إدارة القبول والتسجيل هي إحدى الإدارات التابعة للإدارة العامة للاختبارات والقبول بوزارة التربية والتعليم ، وهي الجهة المختصة التي تشرف على قبول الطلاب في مراحل التعليم العام وتتولى إعداد النشرات والتعليمات المنظمة للقبول وتبلغها لإدارات التربية والتعليم مع التأكد من سلامة إجراءات القبول ، وتدرس ما يرد إليها من ملاحظات وما يجد من أمور في الميدان التربوي .

الهدف العام :

تيسير قبول الطلاب السعوديين وغير السعوديين ممن هم في سن التعليم العام في جميع مراحل التعليم العام .

أبرز مهام القبول والتسجيل :

- ١- إعداد الأنظمة والتعليمات المنظمة لقبول وتسجيل الطلاب وتحديثها وتبليغها لإدارات التربية والتعليم بالمناطق والمحافظات ومتابعة تطبيقها .
- ٢- دراسة مشكلات ومعوقات القبول والتسجيل ومعالجتها .
- ٣- دراسة أوضاع الطلاب كبار السن ومتكرري الرسوب ، والمنقطعين عن الدراسة وإيجاد الحلول المناسبة لهم بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة بالوزارة وغيرها .
- ٤- إعداد الضوابط المنظمة لتحويل الطلاب بين برامج التعليم في المعاهد العلمية ومدارس تحفيظ القرآن الكريم إلى التعليم العام أو التحويل بين أقسام التعليم الثانوي ، أو التحويل إلى الدراسة الليلية .

الفصل الأول

متطلبات التسجيل في الصف الأول الابتدائي

- ١- للسعوديين صورة من السجل المدني المضاف به اسم الطالب وإذا تعذر إحضار السجل المدني أو أن الطالب غير مضاف به فيحضر صورة من شهادة الميلاد .
- ٢- لغير السعوديين صورة الإقامة سارية المفعول مع صورة الجواز المتضمن اسم الطالب .
- ٣- صورة شهادة التطعيم التي تثبت إكمال التطعيمات الأساسية من مستشفى أو مركز صحي معتمد .
- ٤- أربع صور (شمسية ٦×٤) حديثة للطالب .
- ٥- إجراء الكشف الطبي المقرر من مستشفى أو مركز صحي معتمد .
- ٦- تعبئة (السجل الشامل) للطالب .
- ٧- توضع الأوراق المطلوبة داخل ملف .
- ٨- إحضار الأصول للمطابقة .

الفصل الثاني

تنظيم القبول في المراحل التعليمية ومدارس تحفيظ القرآن الكريم

أولاً : المرحلة الابتدائية :

- ١- إن التسجيل المبكر لطلاب الصف الأول الابتدائي عامل مهم ومساعد على تحقيق الأهداف التربوية ولذا يبدأ تسجيل الطلاب السعوديين من بداية الفصل الدراسي الثاني من كل عام دراسي وينتهي بعد مضي شهر من بداية العام الدراسي الجديد والحالات الفردية التي ترد بعد انتهاء هذا الموعد يتم معالجتها حسب نظام التقويم المستمر مع التقيد التام بالسن المحدد للقبول وهي إكمال الطالب ست سنوات في أول يوم من بدء الدراسة حسب التاريخ الهجري ، عملاً بما نصت عليه القواعد التنظيمية لمدارس التعليم العام ويمكن التجاوز عن ذلك بحدود تسعين يوماً فقط كحد أدنى ، أما الحد الأعلى لقبول الطلاب في الصف الأول الابتدائي ثمان سنوات ويزاد سنة لكل صف دراسي أعلى ومن تجاوز عمره ثمان سنوات في الصف الأول الابتدائي تدرس حالته من قبل إدارة التربية والتعليم .

- ٢- تقدم كل مدرسة ملفاً لولي أمر الطالب الجديد يشتمل على أهداف المرحلة الابتدائية وخصائص النمو وواجبات المدرسة والأسرة والخطة الدراسية وخطة عمل المدرسة ونشاطها خلال العام وغير ذلك مما تراه المدرسة مساعداً على تحقيق أهدافها بالتعاون مع البيت خلال الأسبوع التمهيدي للطلاب المستجدين مع تنفيذ خطة التوجيه والإرشاد .
- ٣- تجرى مقابلة للطلاب المتقدمين للصف الأول الابتدائي في مدارس تحفيظ القرآن الكريم لاختيار الأفضل منهم في حدود الميزانية المعتمدة .
- ٤- يقبل أبناء غير السعوديين وفق ما ورد في الفصل الرابع (ضوابط قبول وآلية توزيع الطلاب غير السعوديين) ، ويضاف إلى ذلك شروط القبول والتسجيل الأخرى الخاصة بهم كالإقامة سارية المفعول طيلة العام الدراسي وأن لا يكون الغرض من إقامتهم الزيارة أو العلاج .
- ٥- يقبل أبناء غير السعوديين وفق النسبة الصادرة بقرار مجلس الوزراء ذي الرقم ٦٥ في ١٤٠٩/٥/٣هـ المحددة ب ١٥٪ للمراحل الثلاث . ويعمل به على مستوى المنطقة أو المحافظة ويستثنى من ذلك أبناء دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وأبناء حملة البطاقات من النازحين والجالية اليمنية ٠٠ أنظر القاعدة رقم (١٢) من الفصل الرابع والعشرين (قواعد عامة) .
- ٦- يتم تسجيل رقم السجل المدني الخاص بكل طالب ويتخذ رقماً مميزاً له طيلة مراحل الدراسة للطلاب السعوديين من واقع دفتر العائلة أو سجل الأسرة أو شهادة الميلاد ولغير السعوديين يطلب من ولي أمره إحضار رقم رخصة الإقامة عن طريق إدارة الجوازات .
- ٧- يعتبر حصول الطالب على شهادة الصف الأول الابتدائي قبل بلوغه السن النظامية سنة تحضيرية ويستثنى الطالب الحاصل على الصف الأول الابتدائي من خارج المملكة ويعامل وفق سن القبول للدولة التي قدم منها .

ثانياً : المرحلة المتوسطة :

- ١- يُقبل في الصف الأول المتوسط من حصل على شهادة اجتياز الصف السادس الابتدائي ولم يتجاوز سنة السادسة عشر ، وتزداد سنة في عمر الطالب لكل صف دراسي أعلى .
- ٢- الطالب الذي يرغب قبوله في الصف الأول المتوسط ولم يسبق له الحصول على شهادة سابقة يجرى له اختيار تحديد مستوى في بداية العام الدراسي في كامل مقرر الصف السادس الابتدائي على أن يكون قد بلغ اثنتى عشرة سنة ويتجاوز عن ذلك بنقص ثلاثة أشهر ، وإذا لم ينجح فيقبل في مراكز محو الأمية ، وبعد اجتيازه لهذه المرحلة فينظر في تحويله للتعليم العام إذا كان سنه في حدود السن النظامية .

ثالثاً : المرحلة الثانوية :

- ١- يقبل في الصف الأول الثانوي من حصل على شهادة الصف الثالث المتوسط أو ما يعادلها على ألا يتجاوز سن الطالب التاسعة عشرة وتزداد سنة في عمر الطالب لكل صف دراسي أعلى .
- ٢- يقبل أبناء غير السعوديين للمرحلتين المتوسطة والثانوية وفق ما ورد في الفصل الرابع من هذا الدليل .

رابعاً : توجيهات عامة :

- ١- على المدرسة والقائمين عليها حُسن استقبال أولياء أمور الطلاب الذين يرغبون في تسجيل أبنائهم والعمل على مساعداتهم في حل المشكلات التي قد تعترضهم وألا تشق عليهم بمراجعة الوزارة وإدارات التربية والتعليم .
- ٢- تستقبل كل مدرسة الطلاب الجدد والراغبين في الانتقال إليها بكل اهتمام وعناية وبما يحقق لهم محبة المدرسة وتعويدهم الجو المدرسي وفقاً لما تقتضيه المسؤولية العظيمة الملقاة على مؤسسات التربية والتعليم أداءً للواجب نحو الراغبين في التعليم، وتقوم المدرسة بتسجيلهم بعد التأكد من صحة وثائقهم الدراسية وتحقيق الشروط المنظمة لقبولهم .
- ٣- تكون الأولوية في التسجيل أو الانتقال للطلاب الذين يسجلون في وقت مبكر والطلاب الذين يسكنون بالقرب من المدرسة ثم القاطنين في الأحياء المجاورة لها ، وعلى مديري التربية والتعليم حل إشكالية القبول في المدارس التي تقع في نطاق الحي الذي يقيمون فيه وعمل خطة قبول للعام القادم تضمن قبول أي طالب تقع المدرسة في نطاق الحي الذي يقيمون فيه وتزويد وكالة الشؤون المدرسية بصورة من الإجراءات المتخذة حيال ذلك .
- ٤- يطلب من المتقدم للتسجيل تقديم شهادة الفحص الطبي ، ولا يكتفي بالفحص الطبي للمرحلة الدراسية السابقة للطلاب ، ويمكن الفحص للمرحلتين المتوسطة والثانوية خلال زيارات الأطباء للمدارس لمن تعذر عليهم مراجعة المستشفيات أو المراكز الصحية المعتمدة في وقت التسجيل المبكر .

- ٥- الطالب من أم سعودية وأب غير سعودي يعامل معاملة الطالب السعودي بعد إحضار ما يثبت انتسابه لأمه السعودية .
- ٦- يمكن قبول الطالب المنقطع عن الدراسة لعام دراسي أو أكثر أو الوافد من خارج المملكة ويرغب مواصلة دراسته للصف الثالث الثانوي وفق الشروط التالية :
- أ- أن يقدم وثيقة معتمدة من الجهة التعليمية المسؤولة في بلده يوضح فيها أسباب الانقطاع ومدته وعدم حصوله على شهادة الثانوية العامة .
- ب- إحضار جميع وثائقه الدراسية وفق شروط القبول في المرحلة الثانوية مصدقة حسب الأصول من الجهات المختصة في بلده .
- ج- أن تطبق عليه شروط القبول في المدارس الحكومية .
- ٧- إذا تجاوز الطالب الراسب السن الأعلى للبقاء في المرحلة الابتدائية تشكل لجنة برئاسة رئيس قسم الاختبارات والقبول وعضوية كل من التوجيه والإرشاد والإشراف التربوي وتعليم الكبار لدراسة حالته وتعرض التوصيات على مدير التربية والتعليم ليتخذ ما يراه مناسباً من تحويله للدراسة ليلاً بمراكز تعليم الكبار أو السماح له بمواصلة تعليمه في مدرسته النهارية أو في غيرها ، أما في المرحلتين المتوسطة والثانوية فيعامل وفق ما ورد في الفقرة رقم (٣ - ١٣) من القواعد التنفيذية بلائحة تقويم الطالب .

الفصل الثالث

توزيع الطلاب على المدارس المتوسطة والمدارس الثانوية

- يجري توزيع الطلاب الناجحين من الصف السادس الابتدائي والطلاب الناجحين من الصف الثالث المتوسط على المدارس المتوسطة والمدارس الثانوية وفق الآلية التالية : -
- أولاً : ما يخص مديري المدارس : -
- ١- يقوم كل مدير مدرسة متوسطة أو ثانوية خلال الأسبوع الثالث من الفصل الدراسي الثاني بالاجتماع بمديري المدارس التي سوف يتحول الطلاب إليها للترتيب للأمور التالية : -
- أ- إحصاء عدد الطلاب المتوقع نجاحهم من مدرسته في الدورين .

- ب- رسم تقريبي لمقر سكن الطالب لتحديد المدرسة التي سينقل إليها (في حالة قرب سكنه من مدرستين في الحي) .
- ج- إعداد بيانات بأسماء الطلاب (رباعية) حسب الحروف الهجائية .
- د- إبلاغ أولياء أمور الطلاب بتحويل ملفات أبنائهم إلى مدارسهم التي سوف يدرسون بها في العام الدراسي القادم .
- ٢- تحويل ملفات الطلاب الناجحين إلى المدارس التي سينقلون إليها بعد خروج نتيجة الدور الأول مباشرة مع حجز مقاعد شاغرة للطلاب المكملين في الدور الأول ، ويكون ذلك بخطاب مشفوع ببيان أسماء الطلاب ، بحيث يعطى كل طالب رقماً في البيان ويشعر ولي أمره برقم الخطاب ويرقم الطالب التسلسلي في بيان الأسماء .
- ٣- لا يسمح بتسليم الملف للطالب أو ولي أمره ، ويكتفي بتسليمه الإشعار مبيناً فيه اسم وموقع المدرسة المحول إليها .
- ٤- يتولى مديرو المدارس الابتدائية والمدارس المتوسطة استيفاء الأوراق اللازمة للقبول في المرحلة الأعلى قبل إرسال الملفات إلى المدارس بوقت كاف .
- ٥- تشكل لجنة من كل مدرسة لفحص الملفات والتأكد من اكتمالها قبل إرسالها وعند تسليمها يقوم المسلم والمستلم بالتوقيع على ذلك .
- ٦- يقبل الطالب في أي مدرسة انتقل مسكنه بجوارها بعد تطبيق شروط القبول عليه وبعد التحقق من قرب مسكنه من المدرسة .
- ٧- يحدد مدير المدرسة ميزانية المدرسة للعام الدراسي المقبل من الفصول والمعلمين في ضوء عدد الطلاب المتوقع التحاقهم بها ويتولى إشعار قسم الاختبارات والقبول في إدارة التربية والتعليم بذلك وبالتنسيق مع الإدارات ذات الاختصاص .
- ٨- في حالة رغبة ولي أمر الطالب في نقل ابنه إلى مدرسة غير التي حددت له فعليه التنسيق مع إدارة المدرسة التي أحيل إليها الطالب بعد إحضاره ورقة موافقة من المدرسة التي يرغب نقله إليها ، وخطاب تحويل من المدرسة المنقول منها يحدد فيه سنه ومستواه الدراسي وعدد أيام الغياب بعذر أو بدون عذر على أن يكون ذلك في فترة الأسبوعين الأولين للفصل الدراسي الأول فقط وبعدها يتم عن طريق إدارات الاختبارات والقبول .
- ٩- إبلاغ إدارة أو قسم الاختبارات والقبول بإدارة التربية والتعليم بأسماء الطلاب المقبولين في المدرسة من غير المحالين من المدارس الأخرى مع إيضاح دواعي القبول .
- ١٠- بالنسبة لتوزيع الطلاب غير السعوديين في الصف الأول بالمرحلتين المتوسطة والثانوية فيعاملون وفق ما ورد في الفصل الرابع (ضوابط قبول وآلية توزيع الطلاب غير السعوديين) .

ثانياً : ما يخص إدارات التربية والتعليم :

- ١- تبدأ أعمال هذه اللجنة من بداية عودة المعلمين لكل عام دراسي وتنتهي بنهاية الأسبوع الرابع من بداية الدراسة وترتبط ارتباطاً مباشراً بمدير إدارة الاختبارات أو برئيس قسم الاختبارات والقبول في إدارة التربية والتعليم مع مراعاة التالي :
 - أ- التوزيع الجغرافي للمدارس ، وتحديد المدارس التي تتبع كل مكتب .
 - ب- مدى استيعاب المباني للطلاب سواء أكانت حكومية أو مستأجرة .
 - ت- الرفع لمدير التربية والتعليم لافتتاح مدارس جديدة حسب الحاجة .
 - ث- مقرر سكن الطالب (بالتنسيق مع مديري المدارس) .
- ٢- تناقش اللجنة ميزانية المدرسة مع مديرها خلال الأسبوع الرابع من الفصل الدراسي الثاني وتحدد الميزانية الفعلية للمدرسة تمهيداً لاعتمادها من قبل مدير التربية والتعليم .
- ٣- ترفع إدارة التربية والتعليم ميزانية المدارس للوزارة بعد اعتمادها وذلك خلال الأسبوع السادس من الفصل الدراسي الثاني .
- ٤- تقوم إدارة التربية والتعليم في كل عام بتشكيل لجان للقبول والتسجيل بإشراف مدير إدارة أو رئيس قسم الاختبارات والقبول .

وتتكون كل لجنة من :

- | | |
|--------------------------------------|-------------|
| أ- (مشرف الاختبارات والقبول) | رئيس اللجنة |
| ب- (مشرف توجيه وإرشاد) | عضواً |
| ج- (مشرف تعليم الكبار ومحو الأمية) | عضواً |
| د- (مشرف توعية إسلامية) | عضواً |
| هـ- (مشرف إدارة مدرسية) | عضواً |
- أما مكاتب التربية والتعليم فيكون ترشيح أعضاء هذه اللجان من قبل مكاتب التربية والتعليم نفسها على أن يتولى مشرف الإدارة المدرسية رئاسة اللجنة .

مهام هذه اللجان :

- ١- التنسيق مع مديري المدارس لتيسير عملية القبول .
- ٢- إعداد خطابات القبول لمن تنطبق عليهم الشروط وفق إمكانية القبول في المدارس وفق الأنموذج رقم (١).
- ٣- استقبال أسماء الطلاب الزائدين علي نصاب المدارس ، وإعادة توزيعهم علي مدارس أخرى وفق الأنموذج رقم (٢) .
- ٤- استقبال طلبات الطلاب وأولياء أمورهم الراغبين في القبول وفق الأنموذج رقم (٣) .
- ٥- دراسة أوضاع الطلاب ذوي الحالات الخاصة (كبار السن ، متكرري الرسوب ، ذوي مشكلات سلوكية ، طلاب الانتساب ، طلاب دراسة مسائية) وتوجيههم بما يناسب كل حالة وفق الأنموذجين رقم (٥٤) هذه الفقرة من صلاحية لجان القبول والتسجيل بإدارة التربية والتعليم فقط .
- ٦- إعداد استمارة معلومات عن المدرسة توضح عدد الطلاب وتوزيع الفصول وتعتمد من مدير المدرسة ، وتستكمل من مكتب التربية والتعليم الذي تتبع له المدرسة ثم توجه إلي لجنة القبول والتسجيل وفق الأنموذج رقم (٦) .

الفصل الرابع

ضوابط قبول وآلية توزيع الطلاب غير السعوديين في المدارس الحكومية

- أولاً :-** أن يكون الطالب لديه إقامة نظامية سارية المفعول أو أن يكون مضافاً في إقامة والده.
- ثانياً :-** يتم القبول وفق النسبة العامة المحددة بقرار مجلس الوزراء ذي الرقم ٦٥ في ١٤٠٩/٥/٣ هـ وهي (١٥٪) للمراحل الثلاث علي مستوى إدارات التربية والتعليم بالمنطقة أو المحافظة علي ألا يترتب علي ذلك زيادة في المعلمين أو الفصول ولا يترتب عليه استئجار مبان أو زيادة في عدد الفصول علي ما هو مقرر لميزانية العام الدراسي .
- ثالثاً :-** أن تكون الأولوية المطلقة عند التسجيل للطلاب السعوديين ومن ثم قبول من يعاملون معاملة السعوديين حسب ما ورد في هذا الدليل بحيث يتم الانتهاء من تسجيل المستجدين بالصف الأول الابتدائي قبل بدء اختبارات الدور الأول مع حجز ١٠٪ من المقاعد الشاغرة للطلاب المتأخرين كما يتم توزيع المستجدين بالصف الأول بالمرحلتين المتوسطة والثانوية على المدارس الحكومية فور ظهور نتائج الدور الأول إلى موعد بدء الإجازة الصيفية مع حجز مقاعد شاغرة للطلاب السعوديين المكملين في الدور الأول إضافة إلى ١٠٪ من بقية المقاعد الشاغرة كاحتياط لغيرهم من المنقولين لضمان مقاعد لهم بحيث ترسل ملفات الناجحين بالدور الثاني فور إعلان النتيجة مع تزويد

كافة الطلاب الناجحين أو أولياء أمورهم بإشعارات خطية أو عن طريق الوسائل الإلكترونية بأسماء المدارس التي سيدرسون فيها مع بداية العام الدراسي الجديد .

رابعاً : إذا توافرت شواغر بالمدرسة بعد الانتهاء من تسجيل الفئات المشار لها في أولاً يتم مفاضلة غير السعوديين ممن لديهم إقامة نظامية سارية المفعول على المقاعد الشاغرة شريطة ألا تفوق نسبهم نسبة الطلاب السعوديين في الفصول أو يترتب على قبولهم تجاوز في الملكات أو زيادة في عدد المعلمين أو استئجار مبنى بحيث يبدأ تسجيل المستجدين من غير السعوديين في الصف الأول الابتدائي مع بداية اختبار الفصل الدراسي الثاني أما بقية الصفوف الأول من المرحلتين المتوسطة والثانوية فيكون مع بداية اختبار الدور الثاني بعد الانتهاء من تفويج الطلاب السعوديين الناجحين في الدور الأول وحجز مقاعد للمكملين منهم .

خامساً : تكون مفاضلة غير السعوديين على المقاعد المتبقية الشاغرة حسب الأولويات التالية : -
(أ) أبناء المتعاقدين مع القطاع الحكومي المقيمين بالمملكة المسجلين في العام الدراسي السابق بالمدارس الحكومية والأفضلية للمولودين بالمملكة .

(ب) المنقولون من المدارس الحكومية .

(ج) الطلاب الجدد أو المستجدون من أبناء المتعاقدين مع القطاع الحكومي المحولين من المدارس الأهلية .

(د) الطلاب الوافدون من خارج المملكة من أبناء المتعاقدين مع القطاع الحكومي .

(هـ) الطالب المنتظم الذي رسب في صفه سنتين أو من انتقل من مرحلة إلى مرحلة أعلى وهو (منتظم) وعمره تجاوز سن الانتظام يحول إلى مدرسة أهلية أو يتقدم عن طريق الانتساب .

(و) إذا بقيت شواغر بعد الانتهاء من تسجيل الفئات المذكورة أعلاه يتم تسجيل أبناء المتعاقدين مع القطاع الخاص وتطبق عليهم الأولويات المطبقة على أبناء المتعاقدين مع القطاع الحكومي .

سادساً : يتم تحويل من لا تنطبق عليهم هذه الشروط أو من لم تتوافر لهم مقاعد شاغرة إلى المدارس الأهلية بعد التأكد من انطباق شرط السن عليهم مع تجنب تحويلهم من المدارس الأهلية إلى المدارس الحكومية بعد انتهاء الفصل الدراسي الأول لأن قبولهم بالمدارس الحكومية يخضع لهذه الضوابط وإجراءات المفاضلة على المقاعد الشاغرة في بداية كل عام دراسي تحقيقاً للعدالة والمساواة بين الجميع .

الفصل الخامس

تنظيم تحويل الطلاب بين أقسام التعليم الثانوي

أولاً : التحويل إلى قسم العلوم الشرعية والعربية :

أ- من قسم العلوم الإدارية والاجتماعية :

يجوز تحويل الطالب الناجح من الصف الثاني الثانوي أو الراسب في الصف الثالث الثانوي بشرط أن يجري له اختبار تحديد مستوى في المادة أو المواد التي لم يدرسها .

ب- من قسم العلوم الطبيعية :

يجوز تحويل الطالب الناجح من الصف الثاني الثانوي في المواد العلمية أو الراسب في الصف الثالث الثانوي بشرط أن يجري له اختبار تحديد مستوى في المواد التالية : - (التاريخ - الجغرافيا - علم النفس - النقد والبلاغة - المكتبة والبحث) .

ثانياً : التحويل إلى قسم العلوم الإدارية والاجتماعية :

أ- من قسم العلوم الشرعية والعربية :

يجوز تحويل الطالب الناجح من الصف الثاني الثانوي أو الراسب في الصف الثالث الثانوي بشرط أن يجري له اختبار تحديد مستوى في المواد التالية : (علم الإدارة - علم الاقتصاد - المحاسبة - الرياضيات - الإحصاء - علم الاجتماع) .

ب- من قسم العلوم الطبيعية :

يجوز تحويل الطالب الناجح من الصف الثاني الثانوي أو الراسب في الصف الثالث الثانوي بشرط أن يجري له اختبار تحديد مستوى في المواد التالية : - (علم الإدارة - الاقتصاد - الاجتماع - المحاسبة - التاريخ - الجغرافيا - المكتبة والبحث) .

ثالثاً : - التحويل إلى قسم العلوم الطبيعية :

أ- من قسم العلوم الشرعية والعربية :

يجوز تحويل الطالب الناجح من الصف الثاني الثانوي أو الراسب في الصف الثالث الثانوي بشرط أن يجري له اختبار تحديد مستوى في المواد التالية : - (الفيزياء - الكيمياء - الأحياء - علم الأرض - الرياضيات) .

ب- من قسم العلوم الإدارية والاجتماعية :

يجوز تحويل الطالب الناجح من الصف الثاني الثانوي أو الراسب في الصف الثالث الثانوي بشرط أن يجري له اختبار تحديد مستوى في المواد التالية : (الفيزياء - الكيمياء - الأحياء - علم الأرض) .

رابعاً : يتم تحويل من يرغب التحول من قسم إلى آخر وفق الضوابط الآتية :-

- ١- أن يوجد القسم المراد التحول إليه في المدرسة وتوافر المقعد .
- ٢- أن يتقدم الطالب إلى مدير المدرسة بطلب خطي يُبدي فيه رغبته في التحويل في مده أقصاها نهاية الأسبوع الأول من بداية الدراسة وفق الأنموذج رقم (٧) ، ويستثنى الطالب المنتسب حيث تنتهي فترة التحويل قبل شهر من موعد اختبار الفصل الدراسي الأول .
- ٣- أن يكون لدى مدير المدرسة والمرشد الطلابي ومعلمي الطالب وولي أمره تصور واضح عن ميول الطالب بشأن القسم الذي يرغب في التحول إليه وللمرشد الطلابي عمل أساسي في هذا المجال .
- ٤- أن يجتاز اختبار تحديد المستوى في المواد المحددة للتحويل من قسم إلى آخر كما ورد في البنود السابقة من (أولاً) إلى (ثالثاً) .
- ٥- يجرى اختبار تحديد مستوى للطلاب في مدارسهم ومن قبل لجنة من مدير المدرسة وعدد من المعلمين وفق الاختصاص وتودع أوراق الاختبار (الأسئلة والإجابات والنتائج) في ملف يحفظ بالمدرسة .
- ٦- يلاحظ عند وضع أسئلة اختبار تحديد المستوى الابتعاد عن الأسئلة المركزة على موضوع أو مواضيع محددة وأن تكون عامة تكشف عن ثقافة الطالب في المادة ، لأن الهدف من هذا الاختبار هو معرفة استعداد الطالب للالتحاق بالقسم الذي سيحول إليه ، كما يلاحظ أن يكون تقويم الإجابة الصحيح في ضوء معلومات الكتاب دون التقيد بنصه .
- ٧- يعامل الطالب الناجح في اختبار تحديد المستوى معاملة الطالب الجديد دون النظر إلى سنوات رسوبه السابقة .
- ٨- لا يحق للطالب المتحول من قسم إلى آخر تغيير تخصصه مرة أخرى بالتحول إلى قسم ثالث .
- ٩- يجوز رجوع الطالب المتحول إلى قسم خلال أسبوعين من التحاقه بالقسم الجديد .
- ١٠- تتم معاملة الطالب المنقطع عن الدراسة بعد تحوله إلى قسم آخر معاملة الطالب الجديد .
- ١١- ألا يؤثر تحول الطلاب في عدد فصول كل قسم من أقسام التعليم الثانوي المحددة في التعميم الوزاري ذي الرقم ١٩/١٧٢ في ١٩/٣/١٤١٣هـ الخاص بتنظيم افتتاح الأقسام في المرحلة الثانوية الصادر من الإدارة العامة للمناهج .

خامساً : ضوابط التحويل بين نظام المقررات والنظام السنوي : -

- ١- يحق للطالب الانتقال من التعليم الثانوي بنظام المقررات إلى التعليم الثانوي السنوي أو العكس خلال الأسابيع الأربعة الأولى من بداية الفصل الدراسي الأول .
- ٢- لا ينظر إلى نتيجة الطالب في الفصل الدراسي الأول في النظام السنوي ولا تحتسب ضمن المعادلة بين النظامين .
- ٣- الطالب الذي لم ينجح من الصف الأول في النظام السنوي ، أو الصف الثاني الثانوي يجوز أن تعادل له المواد التي نجح فيها في الدورين .
- ٤- إذا رغب الطالب المعيد في الصف الأول الثانوي أو الثاني الثانوي الانتقال إلى نظام المقررات وفق ضوابط المعادلات فإن التحويل يكون حسب إمكانية المدرسة والمقررات التي يمكن أن تقدمها المدرسة .
- ٥- مواد الصف الثالث الثانوي لا تعادل عند طلب الانتقال إلى نظام المقررات .
- ٦- يقوم مكتب التسجيل في المدرسة التي تطبق نظام المقررات بإجراء عمليات المعادلات للطلاب المنتقلين من المدرسة أو إليها وتعتمد من لجنة المعادلات بالمدرسة التي يرأسها مدير المدرسة .
- ٧- يحسب المعدل التراكمي للطالب المنتقل من نظام المقررات إلى الصف الثالث الثانوي في النظام السنوي وفق لائحة المعادلات الصادرة من الإدارة العامة للمناهج .
- ٨- يجب أن يدرس الطالب المنتقل إلى نظام المقررات ما لا يقل عن (٣) فصول دراسية وبما لا يقل عن (٨٥) ساعة .
- ٩- الطالب المنتقل إلى نظام المقررات يجب أن يدرس المقرر الاختياري من ضمن مقررات النظام ولا يعادله أي مقرر درسه في النظام السنوي .

الفصل السادس

توجيهات هامة بشأن الالتحاق بقسم العلوم الطبيعية

في إطار توجيه الطلاب إلى اختيار التخصصات الدراسية بالمرحلة الثانوية يتم تحفيز الطلاب على الالتحاق بتخصص العلوم الطبيعية ، وللمرشد الطلابي دور أساسي في هذا المجال في مساعدتهم في اختيارهم لهذه التخصصات دون إلزامهم لهذه التخصصات من خلال تفعيل برنامج التوجيه والإرشاد الأكاديمي والمهني لتبصير الطلاب بالتخصصات وفقاً لميولهم واستعداداتهم وقدراتهم واتجاهاتهم لتمكينهم من اتخاذ القرار السليم بما يتلاءم مع ذلك كله ، إضافة إلى دراسة مستوى التحصيل العلمي للطالب في الصف الأول الثانوي وما قبله لمساعدته في تحديد القسم الذي يرغب الدراسة فيه وذلك وفقاً لبرنامج اختيار التخصصات الدراسية في المرحلة الثانوية .

الفصل السابع

تحويل طلاب مدارس تحفيظ القرآن الكريم

والمعاهد العلمية إلى التعليم العام

١- المرحلة الابتدائية والمتوسطة والصف الأول الثانوي

يجوز لطلاب مدارس تحفيظ القرآن الكريم والمعاهد العلمية في المرحلة الابتدائية والمرحلة المتوسطة والصف الأول الثانوي الانتقال إلى ما يماثل مستواهم في مدارس التعليم العام من أي صف كان ، وكذلك يحق لطلاب التعليم العام الانتقال إلى مدارس تحفيظ القرآن الكريم في المرحلة الابتدائية والمرحلة المتوسطة والصف الأول الثانوي حسب مستواهم بعد نجاحهم في حفظ الجزء المقرر من القرآن الكريم وشريطة توافر المقعد الدراسي على أن يكون ذلك مع بداية العام الدراسي وينتهي بعد مضي شهر من بداية الدراسة ، ولإدارة التربية والتعليم التجاوز عن ذلك في الحالات الضرورية القصوى .

٢- الصفان الثاني والثالث الثانوي :

- أ- يجوز تحويل طلاب مدارس تحفيظ القرآن الكريم والمعاهد العلمية إلى الدراسة النهارية بالتعليم العام في الصفين الثاني والثالث الثانوي (قسم العلوم الشرعية) وذلك بعد استكمال تسجيل طلاب التعليم العام .
- ب- تشكل لجنة في إدارة التربية والتعليم برئاسة مدير إدارة أو رئيس قسم الاختبارات والقبول وعضوية كل من مشرف التوعية الإسلامية ومشرف التوجيه والإرشاد لدراسة الطلبات الواردة وفقاً للأنموذج رقم (٨) .
- ج- تبدأ أعمال اللجنة المكلفة للقيام بدراسة تلك الطلبات من بداية العام الدراسي ويتوقف قبول الطلبات نهائياً بعد نهاية الأسبوع الثاني من بداية العام الدراسي ولا يتم تحويل أي طالب بعد هذا الموعد ويستثنى من ذلك الطلاب المنتقلين بعد نهاية اختبار الفصل الدراسي الأول إلى مكان لا يوجد به معهد علمي أو مدرسة لتحفيظ القرآن الكريم .

الفصل الثامن

التعامل مع حالات غياب الطلاب

- ١- ينفذ المرشد الطلابي في كل مدرسة إجراءات إرشادية تعزز وقاية الطلاب من التعرض لحالات الغياب ، وتقوم المدرسة عند حدوث حالات غياب متكررة من أي طالب إلى سرعة تحديد أسباب الغياب وتقديم الخدمات الإرشادية المناسبة للطلاب التي تساعد على تجاوز حالات الغياب وانتظام مواظبته في المدرسة .

- ٢- يجب تعزيز الدور التربوي لإدارة المدرسة والمعلمين والمرشد الطلابي لتوعية الطلاب بالعواقب الوخيمة المترتبة على تكرار الغياب .
- ٣- على المدرسة اتخاذ كافة التدابير الوقائية التي تحد من مشكلة غياب الطالب وتؤثر على مستقبله الدراسي . وعدم الاقتصار على المكاتبات الرسمية فقط .
- ٤- على مديري المدارس في جميع المراحل التعليمية سرعة المبادرة إلى استدعاء ولي أمر الطالب الذي يتكرر غيابه لمعرفة أسباب الغياب واتخاذ الخطة العلاجية المناسبة لحالته .
- ٥- يتم تحويل الطالب إلى المرشد الطلابي لدراسة حالته في حالة تأخره عن الحضور إلى المدرسة لمدة خمسة أيام متصلة أو متقطعة ، أو من المرة الأولى إذا استدعى الأمر ذلك .
- ٦- يتم التعامل مع حالات الغياب الأخرى المتكررة للطلاب عن المدرسة من الأيام الواجب حضورها خلال العام الدراسي وفق ما ورد بأحكام عامة في المواظبة في قواعد تنظيم السلوك والمواظبة وعند تجاوز النسبة المقررة ترفع استمارة الغياب المرفقة (أنموذج رقم ٩) إلى اللجنة المختصة بإدارة التربية والتعليم لعرض توصياتهم على مدير التربية والتعليم لاتخاذ الإجراء المناسب بشأن الطالب ، ويستدعى الطالب وولي أمره إلى لقاء يوضح فيه أسباب اتخاذ قرار الحرمان بشأنه وأخذ إقرار وولي أمر الطالب بالعلم بذلك ويوجه وولي أمره إلى كيفية التعامل مع حالة ابنه في مدة الحرمان ، وأنه يحق له أحد الخيارين التاليين : -
- أ- التقدم للدراسة منتظماً مرة أخرى في العام الدراسي القادم وليس في العام الذي صدر فيه قرار الحرمان بعد توفر شروط القبول وأخذ التعهد عليه بحضور وولي أمره بالالتزام والتقييد بالمواظبة .
- ب- التقدم عن طريق الدراسة الليلية أو الانتساب حسب ضوابط قبول كبار السن .
- ٧- الطالب الذي تغيب بسبب ظروف خارجة عن إرادته (بعذر) يعاد إلى الدراسة بعد زوال هذه الظروف إذا كان عمره يتناسب مع عمر طلاب المرحلة التي يدرس فيها .
- ٨- لا يصدر أي قرار حرمان من الدراسة بسبب الغياب لأي طالب في المرحلة الابتدائية أما طلاب المرحلتين المتوسطة والثانوية فيكون اتخاذ قرار الحرمان من قبل إدارة التربية والتعليم في أضيق الحدود وعند الضرورة القصوى .

الفصل التاسع

الطلاب المعيدون لأكثر من عام

بما أن بعض الطلاب يتكرر رسوبهم سواء أكان في الصف الدراسي أم خلال المرحلة الدراسية وهم في سن التعليم بالمرحلة التي يدرسون فيها فإنه يتم تنظيم وضعهم وفق التالي :

١- السماح لهم بمواصلة دراستهم إذا كانوا لا يزالون في سن التعليم بالمرحلة التي يدرسون فيها دون النظر إلى عدد سنوات الإعادة ، على أن يكون الطالب الذي يُعطى هذه الفرصة متسماً بحسن السيرة والسلوك .

٢- إذا تجاوز الطالب السن المسموح بها في المرحلة التي يدرس فيها يحول إلى الدراسة الليلية أو الدراسة عن طريق الانتساب وفق الضوابط المنظمة لذلك .

٣- لا يسري هذا التنظيم على الطلاب غير السعوديين ، ويستمر التنظيم الخاص بهم الوارد في (ثانياً) من الفصل العاشر (ضوابط قبول كبار السن) .

٤- يستثنى من هذا التنظيم طلاب مدارس المراكز أو الهجر والقرى التي لا يوجد بها مدارس (ليلية أو انتساب) من تطبيق بعض اللوائح المتعلقة بالسن ومتكرري الرسوب وذلك بعد دراستها من قبل لجنة مشكلة برئاسة مدير إدارة أو رئيس قسم الاختبارات والقبول وعضوية التوجيه والإرشاد وتعليم الكبار ومحو الأمية وموافقة مدير التربية والتعليم على ذلك .

الفصل العاشر

ضوابط قبول كبار السن

أولاً. الطلاب السعوديون :

تقوم اللجنة المشكلة والوارد ذكرها في الفصل الثالث بالفقرة الخامسة من (ثانياً) بدراسة أوضاع الطلاب ذوي الحالات الخاصة ومن ضمنهم (كبار السن) دراسة تربوية وافية تراعى فيها مصلحة الطالب دون إهدار لمصلحة الطلاب الآخرين توصي بعد الدراسة بالقرار المناسب لحال الطالب سواء من حيث استمراريته في الدراسة النهارية أو إلحاقه بالدراسة المسائية أو تحويله عن طريق الدراسة الليلية أو إلى الدراسة عن طريق الانتساب مع مراعاة ما ورد في المادتين (٩ - ١٠) من لائحة تقويم الطالب بشأن الطلاب الذين لم تسمح ظروفهم بالانتظام في المدارس قبل ذلك .

ثانياً - الطلاب غير السعوديين :

- ١- لا يقبل الطالب غير السعودي في المدارس الحكومية في الصف الأول الابتدائي من تجاوز سنه ثمانية أعوام ويزاد في عمر الطالب لكل صف دراسي أعلى .
- ٢- لا يسمح ببقاء الطالب غير السعودي بالمدارس الحكومية حينما تتجاوز سنه ستة عشر عاماً بالنسبة للصف الأول من المرحلة المتوسطة وتسعة عشر عاماً للصف الأول من المرحلة الثانوية وتزداد سنه دراسية لكل صف دراسي أعلى .
- ٣- إذا رسب الطالب غير السعودي عامين متوالياً لا يسمح له بمواصلة الدراسة الحكومية ويستثنى أبناء دول أبناء دول مجلس التعاون لدول الخليج وأبناء حملة البطاقات من النازحين وأبناء الجالية اليمنية ويمكن الاستثناء للطلاب في ما ورد في الفقرات السابقة عند عدم وجود مدارس نهائية أهلية في المراكز أو القرى أو الهجر التي يدرس بها الطالب .
- ٤- يقبل من تجاوزت سنه ستة عشر عاماً في الصف الأول من المرحلة المتوسطة وتسعة عشر عاماً في الصف الأول من المرحلة الثانوية بالدراسة في التعليم الليلي الأهلي وفق الشروط المطبقة على الطلاب السعوديين للمرحلتين (المتوسطة والثانوية) في الفصل السادس عشر أو يحول للدراسة عن طريق الانتساب .

الفصل الحادي عشر

ضوابط قبول الطلاب المنتسبين

- ١- أن يتقدم الطالب الذي يرغب الالتحاق عن طريق الانتساب في الموعد المحدد إلى إحدى الإدارتين التاليتين :
 - أ) قسم الاختبارات والقبول (للجهات الحكومية داخل نطاق إدارة التربية والتعليم) .
 - ب) مكاتب التربية والتعليم (للجهات الحكومية داخل نطاق مكاتب التربية والتعليم) .

- ٢- أن يتم قبوله وتسجيله في المدارس الحكومية المحددة لطلاب الانتساب ، ولإدارات التربية والتعليم بالمناطق والمحافظات تفويض مديري المدارس بقبول الطلاب المنتسبين إذا دعت الحاجة لذلك وإبلاغ تلك المدارس بجميع الأنظمة والضوابط المتعلقة بالانتساب.
- ٣- أن يرفق مع طلبه وثيقة رسمية تفيد موافقة جهة عمله على دخوله الاختبار في حينه (خاص بمن يعمل فقط) أو إرفاق ما يثبت عدم ارتباطه بأي عمل مصدق من جهة رسمية .
- ٤- أن يتقدم الطالب للتسجيل لكل عام دراسي .
- ٥- يتم قبول الطالب الذي يعمل في مقر عمله وليس سكنه ، ويستثنى طلاب الأفواج بالحرس الوطني فيتم اختبارهم في مكان سكنهم ، ولمدير التربية والتعليم صلاحية تقدير الحالات الضرورية في قبول الطالب المنتسب خارج مقر عمله .
- ٦- تنتهي فترة التسجيل قبل شهر من موعد اختبار الفصل الدراسي الأول ولا يتم تسجيل أي طالب بعد هذا الموعد .
- ٧- ألا يكون قد صدر بحق الطالب المنتسب قراراً يقضي بحرمانه من الدراسة بسبب الغياب في العام الذي صدر به قرار الحرمان .
- ٨- نظام الانتساب غير مسموح به في صفوف المرحلة الابتدائية ومدارس تحفيظ القرآن الكريم ومراكز محو الأمية .

الفصل الثاني عشر

تحويل الطلاب السعوديين من الدراسة النهارية

إلى الدراسة الليلية أو تعليم الكبار ومحو الأمية

يتم تحويل الطالب من الدراسة النهارية إلى الدراسة الليلية أو تعليم الكبار عندما يتعذر على المدرسة استمرار الطالب منتظماً نتيجة وجود مشكلة جذرية لدى الطالب كمشكلة تكرار رسوبه أو كبر سنه مقارنة بزملائه أو لظروف أخرى فإن إجراءات التحويل تسير على النحو التالي :

- ١- موافقة ولي أمر الطالب الخطية على تحويل دراسة ابنه إلى الدراسة الليلية .
- ٢- تستكمل إدارة المدرسة الاستمارة الخاصة بتحويل الطالب حسب النموذج رقم (١٠).
- ٣- توفر المقعد الدراسي للطالب .
- ٤- تكون أولوية التحويل لمن هو مرتبط بعمل نهاري بموجب إثبات رسمي .
- ٥- يكون تحديد سن التحويل إلى المدارس الليلية أو مراكز محو الأمية وفق الضوابط العميرية التالية :

- أ) يحول الطالب في المرحلة الابتدائية إلى مراكز محو الأمية إذا بلغ عمره (١١) عاماً و(٣) أشهر .
- ب) يحول الطالب في الصف الأول المتوسط إلى الدراسة الليلية إذا تجاوز عمره (١٦) عاماً .
- ج) يحول الطالب في الأول الثانوي إلى الدراسة الليلية إذا تجاوز عمره (١٩) عاماً .
- ٦- توضع الاستمارة داخل ظرف مختوم بختم المدرسة وترسل إلى مدير إدارة أو رئيس قسم الاختبارات والقبول في إدارة التربية والتعليم لإحالة الموضوع للجنة المشكلة لدراسة حالة الطالب وفق البند ثانياً من النموذج رقم (١٠)
- ٧- تنتهي فترة التحويل من الدراسة النهارية إلى الدراسة الليلية قبل بداية اختبارات الفصل الدراسي الأول بأسبوعين ويستثنى من ذلك من حصل على وظيفة حكومية رسمية خلال الفصل الدراسي الثاني .
- ٨- تنتهي فترة التحويل من الدراسة النهارية للمرحلة الابتدائية إلى مراكز محو الأمية بنهاية الفصل الدراسي الأول .
- ٩- لا يسري هذا التنظيم على الطلاب غير السعوديين فإنه يستمر التنظيم الخاص بهم الوارد في ضوابط قبول كبار السن (ثانياً) من الفصل العاشر.

الفصل الثالث عشر

التحويل من الدراسة النهارية

أو الليلية إلى الدراسة عن طريق الانتساب

يمكن تحويل الطالب من الدراسة النهارية أو الليلية إلى الدراسة عن طريق الانتساب وذلك وفق الإجراءات التالية :

- ١- رغبة الطالب وموافقة ولي أمره الخطية على تحويل دراسة ابنه إلى الدراسة عن طريق الانتساب في المدارس الحكومية .
- ٢- تستكمل إدارة المدرسة الاستمارة الخاصة بتحويل الطالب حسب الأنموذج رقم (١١) .
- ٣- توفر المقعد الدراسي للطالب
- ٤- تكون أولوية التحويل لمن هو مرتبط بعمل نهارى .
- ٥- يكون تحديد سن التحويل وفق الضوابط العمرية التالية :
 - أ) يحول الطالب في الصف الأول المتوسط إذا تجاوز عمره (١٦) عاماً .
 - ب) يحول الطالب في الصف الأول الثانوي إذا تجاوز عمره (١٩) عاماً .
- ٦- توضع الاستمارة داخل ظرف مختومة بختم المدرسة إلى مدير إدارة أو رئيس قسم الاختبارات والقبول في إدارة التربية والتعليم لإحالة الموضوع للجنة المشكلة لدراسة حالة الطالب وفق البند ثانياً من الأنموذج رقم (١١) .
- ٧- تنتهي فترة التحويل من الدراسة النهارية أو الليلية إلى الدراسة عن طريق الانتساب قبل شهر من موعد اختبار الفصل الدراسي الأول ، ويمكن الاستثناء عن ذلك في الحالات الضرورية القصوى التي تقتنع بها إدارة التربية والتعليم .

الفصل الرابع عشر

تحويل الطلاب من المدارس الليلية أو مراكز تعليم الكبار أو طلاب الانتساب

إلى المدارس النهارية

(١) شروط التحويل :

أ- أن يتقدم الطالب الذي يرغب التحويل للمدارس النهارية إلى قسم الاختبارات والقبول في إدارة التربية والتعليم قبل بداية العام الدراسي على ألا يتجاوز التحويل نهاية الأسبوع الثاني من بداية الدراسة .

ب- تحقق جميع شروط القبول المطبقة على طلاب المدارس النهارية المتضمنة (شرط السن - وجود مكان بالمدرسة - إقرار خطي على الطالب بالانتظام في الدراسة)

(٢) معايير التحويل :

أ- أن يكون ناجحاً في آخر اختبار أُجري له في مدرسته التي كان يدرس فيها .

ب- ألا يكون منقطعاً عن الدراسة سنة دراسية أو أكثر .

الفصل الخامس عشر

التحويل من الدراسة عن طريق

الانتساب إلى الدراسة الليلية

يجوز تحويل الطالب من الدراسة عن طريق الانتساب إلى الدراسة الليلية على ألا تتجاوز فترة التحويل نهاية الأسبوع الثاني من بداية الدراسة فقط ويمكن الاستثناء في الحالات الضرورية القصوى التي تقتنع بها إدارة التربية والتعليم أو مكاتب التربية والتعليم وبعد أن تتحقق جميع شروط القبول المطبقة على طلاب المدارس الليلية الواردة في الفصل الثاني عشر من هذا الدليل .

الفصل السادس عشر

شروط قبول الطلاب في مراكز محو الأمية وفي المدارس المتوسطة والثانوية الليلية

أولاً : شروط قبول دارسي مراكز محو الأمية :

- ١- أن يبلغ عمر الدارس أحد عشر عاماً وثلاثة أشهر .
- ٢- يقبل الدارسون من أي جنسية دون تحديد أي نسبة في حالة توافر أماكن لهم .
- ٣- صورة من بطاقة الأحوال المدنية أو بطاقة الهوية الوطنية للسعوديين وصورة من الإقامة (سارية المفعول) لغير السعوديين .
- ٤- موافقة جهة العمل إذا كان موظفاً .
- ٥- إذا كان الدارس لديه تعليم جزئي يجرى له اختبار من قبل اللجنة المختصة لتحديد الصف الدراسي المناسب لمستواه وفق ما ورد باللائحة التنفيذية لنظام تعليم الكبار ومحو الأمية .

ثانياً : شروط قبول طلاب المدارس المتوسطة والثانوية الليلية :

أ- المرحلة المتوسطة :

- ١- أن يكون الطالب سعودي الجنسية .
- ٢- أن يتجاوز عمره ستة عشر عاماً .
- ٣- أن يقدم أصل الشهادة الابتدائية (السادس الابتدائي أو ما يعادلها) أو شهادة إتمام الدراسة بمراكز محو الأمية .
- ٤- صورة من بطاقة الأحوال المدنية أو الهوية الوطنية .
- ٥- تكون الأولوية للطلاب المحول من المدارس المتوسطة النهارية لكبر سنه ، ثم للخريج الجديد من مراكز محو الأمية ثم للدارس المنتظم ثم المنقطع .
- ٦- أن يقدم تقريراً طبياً بخلوه من الأمراض المعدية .
- ٧- موافقة جهة العمل على الدراسة (لمن هو مرتبط بعمل مسائي)

ب) المرحلة الثانوية :

- ١- أن يكون سعودي الجنسية .
- ٢- أن يتجاوز عُمره تسعة عشر عاماً
- ٣- أن يقدم أصل شهادة إتمام المرحلة المتوسطة النهارية أو الليلية أو الانتساب (الصف الثالث المتوسط أو ما يعادلها) أو المتوسطة الليلية .
- ٤- صورة من بطاقة الأحوال المدنية أو الهوية الوطنية .
- ٥- أن يقدم تقريراً طبياً بخلوه من الأمراض المعدية .
- ٦- تكون الأولوية للطلاب المحول من المدارس الثانوية النهارية لكبر سنه ثم للخريج الجديد ثم للدارس المنتظم ثم المنقطع .
- ٧- موافقة جهة العمل على الدراسة (لمن هو مرتبط بعمل مسائي) .

الفصل السابع عشر

تنظيم قبول الوافدين للعمل

عملاً بتوجيه التعاليم الإسلامية إلى نشر التعليم وإدراكاً لأهمية طلب العلم لكل مواطن ومقيم لما في ذلك من فوائد عدة والتزاماً من المملكة بالاتفاقيات الدولية ، فقد تم تنظيم قبول الوافدين للعمل الراغبين بمواصلة دراستهم على النحو التالي :

- ١- السماح للقادمين للعمل بمواصلة دراستهم في المدارس الليلية الأهلية أو عن طريق الانتساب وذلك بتقديم طلباتهم إلى قسم الاختبارات والقبول في إدارات التربية والتعليم .
- ٢- يرفق الوافد للعمل مع طلبه خطاباً من مرجعه يثبت أن دراسته في المدارس الليلية الأهلية أو عن طريق الانتساب لا تتعارض مع قيامه بعمله .
- ٣- تطبيق شروط القبول على المتقدم للدراسة وفق اللوائح والتعليمات المنظمة لذلك .
- ٤- تنتهي فترة القبول في المدارس الليلية الأهلية للوافدين بنهاية الأسبوع الثاني من بداية الفصل الدراسي الأول ولمدير التربية والتعليم التمديد لمدة أسبوع في الحالات الضرورية .
- ٥- تنتهي فترة القبول عن طريق الانتساب في المدارس الحكومية للوافدين قبل شهر من موعد اختبار الفصل الدراسي الأول ولا يتم تسجيل أي طالب بعد هذا الموعد نهائياً .

الفصل الثامن عشر

ضوابط قبول الطلاب المتأخرين عن أول العام الدراسي

يتم قبول الطلاب الذين يصلون إلى المملكة متأخرين لأسباب تتعلق بإجراءات السفر أو لأعذار أخرى مقبولة تقتنع بها إدارة التربية والتعليم بمستند رسمي ولا يتمكنون من العودة إلى الدراسة إلا قبل اختبار الفصل الدراسي الأول بمدة يسيرة بحيث لا يمكنهم خلالها من تأدية الاختبارات القصيرة يعاملون كطلاب منتسبين في الفصل الدراسي الأول ويختبرون من (٥٠) درجة ويعاملون في الفصل الدراسي الثاني (منتظمين أو منتسبين) حسب قرار قبولهم مع مراعاة تطبيق النسبة المقررة للقبول لغير السعوديين ، أما في ما يتعلق بالطلاب الراغبين في مواصلة دراستهم في نهاية الفصل الدراسي الأول للمرحلة الابتدائية من خارج المملكة فيتم تقويم المهارات الخاصة بالفصل الدراسي الأول مع مهارات الفصل الدراسي الثاني ، ومن ثم يعاملون مثل الآخرين من حيث الإلتقان وعدمه والوفاء بالحد الأدنى وفقاً لما ورد في لائحة تقويم الطالب المادة الخامسة .

الفصل التاسع عشر

شروط قبول الطلاب الحاصلين على وثائق دراسية من خارج المملكة

- ١- يجب أن تكون وثائق الطلاب السعوديين وغير السعوديين الصادرة من خارج المملكة أصلية ومصدقة من الجهات الرسمية المختصة في بلد دراسة الطالب .
- ٢- يُمكن الطالب الذي لم تنته إجراءات تصديق أوراقه من الدراسة مؤقتاً ريثما تستكمل أوراق قبوله ويحدد مدير المدرسة مدة زمنية مناسبة لاستيفائها وبعد أخذ الإقرار الخطي على الطالب وولي أمره بعدم اعتماد نتيجته واعتبارها ملغاة إذا لم يحضر المطلوب ، ولا يُمكن الطالب من دخول الاختبار إلا بعد موافقة إدارة التربية والتعليم .
- ٣- يكون قبول الطلاب الحاصلين على وثائق دراسية عن طريق سفارات بلدانهم وفق السلم التعليمي بالمملكة العربية السعودية .
- ٤- يقبل الطلاب الحاصلون على وثائق دراسية من خارج المملكة (سواء أكانت وثائق الدور الثاني أم وثائق الدراسة عن طريق الانتساب) بعد التحقق من عدم حصول الطالب على وثيقتين دراسيتين في عام دراسي واحد وذلك من خلال مطالبته بتسلسله الدراسي وبشهادة تعريفية معتمدة من الجهة التعليمية الرسمية في بلده تفيد انتظامه أو انتسابه في المدرسة وإكمالها في المواد التي أخفق فيها في الدور الأول .

الفصل العشرون

تحويل دراسة أبناء المنتدبين وغيرهم

(قبول مؤقت)

- يتم قبول أبناء المنتدبين أو غيرهم خارج مقر إقامتهم في أثناء العام الدراسي وفق الضوابط التالية :
- ١- يتقدم ولي أمر الطالب إلى مدرسة ابنه في مقر إقامته الدائمة بطلب السماح له بالدراسة في مكان إقامته المؤقت ويشفع بطلبه ما يثبت انتقاله ، وتقوم المدرسة المحول منها بتعبئة المعلومات الخاصة بالطالب في الجزء المخصص وفقاً للأنموذج رقم (١٢) المعد لذلك .
 - ٢- يقبل الطالب قبولاً مؤقتاً ضمن طلاب المدرسة الحكومية أو الأهلية القريبة من مقر سكن المنتدب ما أمكن .
 - ٣- يبقى الملف الدراسي للطالب بمدرسته المحول منها ، ويحتفظ بمقعده فيها إلى حين عودته .
 - ٤- بعد انتهاء مدة انتداب ولي أمر الطالب تقوم المدرسة المحول إليها الطالب بإعادة الأنموذج ومشفوعاته إلى مدرسته المحول منها وفق الطريقة الرسمية المتبعة .

الفصل الحادي والعشرون

كيفية تمكين طلاب دار الملاحظة الاجتماعية

من مواصلة تعليمهم بمدارس وزارة التربية والتعليم

- ١- في حالة قرب انتهاء إقامة الطالب في دار الملاحظة يرفع مدير الدار في المنطقة التقرير المعد من قبل المدرسة الملحق بالدار عن حالة الحدث إلى إدارة التربية والتعليم بالمنطقة أو المحافظة موضحاً المدة التي أمضاها الطالب في الدار ونوع القضية وفق خطاب مدير إدارة الملاحظة الاجتماعية وذلك قبل إطلاق سراح الطالب بخمسة عشر يوماً على الأقل لتمكين لجنة القضايا بإدارة التربية والتعليم من دراسة حالته واتخاذ اللازم حيال تمكينه من العودة إلى مواصلة الدراسة .

٢- يعتبر هذا الإجراء بديلاً عن جميع الإجراءات المتبعة سابقاً ويغني عن طلب أي أوراق ثبوتية أخرى من الدار، ويكتفي بخطاب مدير دار الملاحظة الاجتماعية والتقرير المعد من قبل مدير المدرسة الملحق بالدار عن حالة الحدث .

٣- انطلاقاً من مبدأ السرية وحرصاً على عدم حدوث ردود أفعال سلبية على نفسية الطالب فيتم حفظ الأوراق المتعلقة بقضية الطالب لدى إدارة التربية والتعليم، وما يرسل منها لمدرسة الطالب التي سيلحق بها بعد خروجه يحفظ لدى مدير المدرسة في ملف سري بحيث لا يطلع عليه سوى المرشد الطلابي في المدرسة ويؤكد عليه بالمحافظة على مبدأ السرية وعدم الإفصاح عن قضية الحدث للعاملين بالمدرسة أو لغيرهم مهما كانت الأسباب حتى لا تكون عرضة لنشرها من قبل الآخرين، الأمر الذي قد يترتب عليه حدوث مشكلات اجتماعية وأسرية تؤثر على مستقبل الطالب التعليمي .

٤- أن يحرص المرشد الطلابي على مصلحة الطالب بتقديم العون المناسب له والاهتمام بأمره وسلوكه من خلال الجلسات الإرشادية ودراسة حالته لمساعدته على استعادة توافقه الشخصي والاجتماعي وإزالة الآثار السلبية الناتجة عن الانحراف ومتابعة تحصيله الدراسي وتحسين وضعه السلوكي .

الفصل الثاني والعشرون

ضوابط منح أوامر الإركاب المخفضة للطلاب

- ١- استخدام النموذج رقم (١٣) لشهادة التعريف الخاص بالطلاب لشموله على جميع المتطلبات التي تكفل الحد من سوء استخدام أوامر إركاب الطلاب على أن تدون الشروط العامة المرفقة على النموذج .
- ٢- تكون صلاحية التوقيع على النموذج لمديري المدارس .
- ٣- الالتزام بالشروط العامة المطلوبة في شهادة التعريف .
- ٤- يكون إصدار التذاكر من مكاتب الخطوط السعودية بالمدينة التي يدرس فيها الطالب فقط .
- ٥- العمل بموجب الضوابط والإجراءات التي تحكم عملية إصدار هذا النوع من التذاكر .

الفصل الثالث والعشرون

ضوابط منح شهادة تعريف للطالب من المدرسة

تمنح شهادة تعريف للطالب من مدرسته بعد :

- ١- التأكد من أحقية الطالب للحصول على هذا التعريف من واقع سجلات المدرسة .
- ٢- أن يحدد في هذا التعريف الفترة الزمنية التي انتظم فيها الطالب بالمدرسة .
- ٣- أن يصدر التعريف من أصل وصورة (الأصل للطالب) وتحفظ الصورة لمدة عام من تاريخه بالمدرسة .
- ٤- أن تكون صلاحية توقيع التعريف لمدير المدرسة أو من ينيبه .
- ٥- يمكن منح الطالب هذا التعريف عن طريق قسم الاختبارات والقبول في إدارة التربية والتعليم للحالات الضرورية التي تقتنع بها إدارة التربية والتعليم في أثناء الإجازات الرسمية فقط على أن تكون الشروط السابقة منطبقة بحق الطالب .

الفصل الرابع والعشرون

قواعد عامة

- ١- الالتزام بالسن المحددة للقبول في الصف الأول الابتدائي (ست سنوات والتجاوز في حدود تسعين يوماً فقط) وعدم تجاوزه بأي حال من الأحوال ، واجتناب قبول أي طالب مستمعاً مهما كانت الأسباب .
- ٢- التقيد بالمدد المحددة لتحويل الطلاب بين أقسام التعليم الثانوي ، من الدراسة الليلية إلى الدراسة النهارية أو بالدراسة عن طريق الانتساب والعكس ومن مدارس تحفيظ القرآن الكريم والمعاهد العلمية إلى التعليم العام الموضحة في هذا الدليل وتبليغها للطلاب وأولياء أمورهم .
- ٣- يجب أن يقدم الطالب الراغب في التحويل من مدرسته إلى مدرسة أخرى بشهادة انتظام يحدد فيها نسبة الغياب ولا يمكن قبوله عند تجاوز نسبة الغياب المقررة وتحل هذه الفقرة مكان التعميم بأسماء المحرومين لإدارات التربية والتعليم بسبب غيابهم .

- ٤- عدم تسليم الطالب - ممن عليه قضية - ملفه الدراسي إلا بعد الانتهاء من دراسة القضية .
- ٥- عدم قبول أي طالب يحمل وثائقه الدراسية إلا بإشعار نظامي من مدرسته السابقة يوضح فيها صفه الدراسي ومستواه السلوكي .
- ٦- يعامل الطالب المنقطع عن الدراسة معاملة الراسب عند طلب التحويل من قسم العلوم الطبيعية إلى الأقسام الأخرى .
- ٧- يقبل الطالب المنقطع عن الدراسة لعام دراسي أو أكثر بعد تطبيق شروط القبول بحقه وبعد دراسة وضعه ومعرفة أسباب الانقطاع .
- ٨- يكون نقل الطالب من مدرسة إلى مدرسة أخرى بعد موافقة ولي أمره مع خطاب قبول من المدرسة التي يرغب النقل إليها ، وفي حالة وجود خلافات بين الزوجين أدت إلى انفصالهما فإن الطالب يسجل في أقرب مدرسة في نفس المقر الذي يسكن فيه سواء أكان مع الأب أو مع الم إلى أن يتمكن أحدهما من استصدار صك ولاية من محكمة شرعية تخول له الحق بالمطالبة بنقله وللمدرسة الحق في طلب ملفه من مدرسته السابقة .
- ٩- يطالب طلاب الصف الأول الثانوي باستخراج بطاقة الهوية الوطنية ممن بلغ منهم سن (١٥) سنة قبل نهاية العام الدراسي وتمنح المدرسة الطالب تعريفاً يقدمه لإدارة الأحوال المدينة لاستخراج البطاقة .
- ١٠- يحق للطال المتقدم للانتساب الكلي في الصف الأول المتوسط دون اشتراط الحصول على شهادة سابقة ، وابتداء من الصف الثاني المتوسط حتى الثالث الثانوي يشترط لقبول الطالب منتسباً الحصول على شهادة الصف السابق وفق ما ورد في الفقرة رقم (٩ - ٢) من القواعد التنفيذية من لائحة تقويم الطالب .

- ١١- يعامل معاملة السعوديين في نسبة القبول كل من : أبناء مواطني دول مجلس التعاون الخليجي وأبناء الجالية اليمنية ، وأبناء الدبلوماسيين ، وأبناء حملة البطاقات من النازحين ، وأبناء القبائل النازحة لجنوب المملكة ممن يحملون جوازات سفر سعودية الذين يشترط لقبولهم الحصول على التعريف اللازم من إمارة منطقة نجران .
- ١٢- جواز تحويل الطلاب السعوديين في صفوف المرحلة الثانوية من المدارس الأهلية إلى المدارس الحكومية والعكس بعد نهاية الفصل الدراسي الأول وفق الضوابط والمعايير المتبعة ، ويكون تسجيل الطلاب غير السعوديين في المدارس الحكومية أو تحويلهم إليها من المدارس الأهلية في بداية العام الدراسي .
- ١٣- الطلاب السعوديين الذين يرغبون في الدراسة في المدارس الأجنبية يتم قبولهم عن طريق الإدارة العامة للتعليم الأهلي والأجنبي فقط حسب لائحة المدارس الأجنبية وأنظمة وضوابط القبول .
- ١٤- لا يعتد بنتيجة اختبار الطالب المكمل في مادة أو أكثر في اختبار الدور الأول بالمملكة إذا أدى اختبار الدور الثاني لتلك المادة أو المواد خارجها ويعامل كالطلاب الراسبين .
- ١٥- عدم قبول أي طالب (وافد) إلى المملكة العربية السعودية من أول العام الدراسي ما لم يكن لديه إقامة نظامية (سارية المفعول) وعلى إدارات التربية والتعليم ومديري المدارس التأكد من ذلك مع الاحتفاظ بصورة من الإقامة في ملف الطالب للأهمية .
- ١٦- لا يتم قبول أي طالب (وافد) إلا بوثائقه الدراسية الأصلية مصدقة من الجهات الرسمية ، مع أخذ إقرار على الطالب وولي أمره بصحة المعلومات وفقاً للأنموذج رقم (١٤) .
- ١٧- ضرورة مصادقة الملحق الثقافي السعودي على الوثائق وفي حالة عدم وجود ملحق ثقافي فيكتفي بمصادقة السفارة السعودية .

١٨- الطلاب الحاصلون على وثائق دراسية من الأكاديميات أو المدارس السعودية في الخارج يكتفي بتصديق مدير الأكاديمية أو المدرسة .

١٩- عدم قبول أي طالب يحمل وثائق دراسية من مدارس غير معترف بها .

٢٠- لا يطالب أولياء أمور أبناء الوافدين بشهادات ميلاد أبنائهم إذا كان الأبناء مضافين في جوازات السفر وموضحاً فيها تاريخ ومكان الميلاد .

٢١- من تم قبوله مع بداية العام الدراسي من الطلاب غير السعوديين بموجب إقامة نظامية سارية المفعول وانتهى تاريخها خلال أيام الدراسة فيبقى في مدرسته حتى نهاية العام الدراسي ، ويبلغ ولي أمره في حينه بسرعة تجديد الإقامة حتى لا يترتب على ذلك عدم مواصلة ابنه للدراسة للعام الدراسي القادم .

٢٢- يتعذر قبول الحاصلين على وثائق دراسية من المعاهد المتخصصة لعدم معادلتها في التعليم العام .

٢٣- ما يطبق من تعليمات وتنظيمات خاصة بالقبول في التعليم العام يطبق على التعليم الأهلي .

٢٤- على المدارس الأهلية الالتزام بإجراءات تحصيل الرسوم الدراسية من أولياء الأمور دون التأثير على تحصيلهم الدراسي ، وأن تعالج مشكلة التأخر عن السداد بالطرق النظامية الأخرى عن طريق الجهات الحكومية المختصة .

٢٥- عدم إغلاق باب المدرسة والسماح للطلاب المتأخرين في الحضور صباحاً بدخول المدرسة وفي حالة تكرار التأخر يعالج الأمر تربوياً وإرشادياً من قبل إدارة المدرسة والمرشد الطلابي .

٢٦- عند الحاجة لتحويل تاريخ ميلاد الطالب من السنة الميلادية إلى السنة الهجرية والعكس يتبع التالي :-

أ (السنة الهجرية = السنة الميلادية - ٦٢٢ + ٤٢)

مثال : ٢٠٠١ - ٦٢٢ + ٤٢ = ١٤٢١هـ

(ب) السنة الميلادية + السنة الهجرية + ٦٢٢ - ٤٢

مثال ١٤٢١ + ٦٢٢ - ٤٢ = ٢٠٠١ م

٢٧- جواز قبول أبناء النصارى ونحوهم في المدارس الحكومية وفقاً للقرار الوزاري رقم ٥٣/٣٢٥ وتاريخ ١٤٠٧/٤/١٦ هـ .

٢٨- عدم رفع أي معاملة إلى الإدارة العامة للاختبارات والقبول بالوزارة إلا بعد دراسة الحالة دراسة مستوفية من جميع جوانبها التربوية وإبداء مرئيات إدارة المدرسة وقسم الاختبارات والقبول بإدارة التربية والتعليم .

٢٩- يجب الالتزام بمواعيد التسجيل والتحويل الواردة بالدليل بكل دقة وعدم تجاوزها ، وعلى مديري المدارس التقيد بما ورد في هذا الدليل وعدم تجاوز بنوده نهائياً ، كما على مديري التربية والتعليم متابعة تطبيقه ومحاسبة من يخالف ذلك وتزويد الإدارة العامة للاختبارات والقبول بنسخة من الإجراءات التي تتخذها لتنفيذه .

٣٠- تعتبر الإدارة العامة للاختبارات والقبول بالوزارة وأقسام الاختبارات والقبول بالمناطق والمحافظات هي الجهة المسؤولة عن متابعة تطبيق هذا الدليل في جميع المدارس الحكومية والأهلية بمراحل التعليم العام وما في مستواها .

٣١- يلغي هذا الدليل ما قبله من التنظيمات الخاصة بالقبول ويعتبر المرجع الوحيد لأنظمة وتعليمات القبول والتسجيل .

وبالله التوفيق ،،،



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

قبول طالب

إلى مدير مدرسة : وفقه الله

من :

بشأن : قبول الطالب /

وبعد : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تقدم إلينا / وجنسيته

في الصف : من مدرسة : ويرغب الانتقال إلى مدرستكم لهذا

العام / / ١٤٠٤ / / ١٤٠٤ هـ

ولقناعتنا بظروفه نأمل قبوله مع تطبيق شروط القبول الأخرى عليه حسب التعليمات المنظمة .

ولكم تحياتي ،،،،،

التوقيع :

ملاحظة : في حالة عدم قبول الطالب أمل مخاطبة اللجنة رسمياً وفق النموذج رقم (٣) حتى تتمكن من عمل اللازم .

أَمْوُج رَقْم (٢)



المملكة العربية السعودية

وزارة التربية والتعليم

وكالة الوزارة للتعليم

الاختبارات والقبول

إدارة التربية والتعليم

مدرستہ :

المرحلة :

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

بيان بأسماء الطلاب الزائدين عن نصاب المدرسة

[illegible]

اسم مدير المدرسة:

التوقيع :

أ نموذج رقم (٣)



المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
وكالة الوزارة للتعليم
الإدارة العامة للاختبارات والقبول

معلومات عن طالب

(هذا النموذج خاص بالطلاب الذين لم يتم قبولهم)

اسم الطالب /	المرحلة /
الصف /	
الجنسية /	تاريخ الميلاد /
نوع السكن : ملك <input type="radio"/> مستأجر هاتف المنزل /	هاتف العمل /
المدرسة السابقة /	تحويله /
المدارس التي يرغب التسجيل بها (١) (٢) (٣)	
(خاص بالطالب غير السعودي)	
عمل ولي أمر الطالب /	دخله الشهري /

أسباب عدم تسجيل الطالب في المدارس :	
<input type="radio"/> عدم توفر مكان	<input type="radio"/> نقص درجات السلوك والمواظبة
<input type="radio"/> التأخر في التسجيل	<input type="radio"/> كبر السن
<input type="radio"/> بعد السكن	<input type="radio"/> معيد
<input type="radio"/> أسباب أخرى	<input type="radio"/> منقطع

ملاحظات اللجنة :

.....

.....

التوقيع

الاسم

•

-١

•

-٢

•

-٣

التوقيع

رئيس اللجنة

•

الاسم :

ملاحظات : (١) تحديد المدارس لا يعني القبول فيها ، وسينزل الجهد في تحقيق الرغبة ما أمكن .

(٢) يلزم إرفاق صورة من صك المنزل أو عقد الإيجار وبيان بالراتب من جهة العمل واستمارة نجاح الطالب

أموذج رقم (٤) ص ١ من ٢

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة التربية والتعليم

وكالة الوزارة للتعليم

الاختبارات والقبول

إدارة التربية والتعليم

استمارة جمع معلومات سرية عن طالب

اسم المدرسة	المرحلة	عدد الطلاب	المركز
-------------	---------	------------	--------

أولاً : معلومات أولية :

اسم الطالب	الصف	الجنسية	تاريخ الميلاد	هـ / /
اسم ولي أمره	عنوانه	ت العمل /	ت المنزل /	

ثانياً : الحالة الدراسية للطالب :

مستواه الدراسي حالياً		متفوق			مستواه الدراسي في العام الماضي	مواد الرسوب المتكررة في المرحلة الحالية		عدد مرات الإعادة في مرحلته الحالية		الصف			
		متوسط											
		متدني											
تأديته للواجبات		بانتظام			مدى دافعيته على التعلم	جيد			تفاعله الدراسي داخل الفصل	غير منتظم			
		لا يؤدي		متوسط									
		ضعيف		جيد									
تطاعته المستقبلية		إيجابية			ضعيف	متوسط			سلبية	متوسط			
		ضعيف		جيد									
		متوسط		جيد									

ثالثاً : الحالة السلوكية والعلاقات :

احترامه لأنظمة المدرسة	جيد	علاقته بالمعلمين	جيدة	علاقته بإدارة المدرسة	جيدة	علاقته بالمعلمين	جيد	احترامه لأنظمة المدرسة
	متوسط		متوسطة		متوسط			
	ضعيف		ضعيفة		ضعيف			
المحافظة على أدوات المدرسة	جيدة	اهتمامه بمظهره	جيد	السلوك العام للطلاب	جيد	تعاون ولي أمره مع المدرسة	جيد	متعاون
	متوسطة		متوسط		متوسط			
	ضعيفة		ضعيف		ضعيف			
هل توجد لديه مشكلات سلوكية	نعم	سبق له دخول دار الملاحظة	نعم	سبق له دخول دار التوجيه الاجتماعي	نعم	سبق تطبيق قرار فصل بحقه	نعم	لا
	لا		لا		لا		لا	

ملاحظات سلوكية أخرى :



المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
وكالة الوزارة للتعليم
الاختبارات والقبول
إدارة التربية والتعليم

وزارة التربية والتعليم

وكالة الوزارة للتعليم

الاختبارات والقبول

إدارة التربية والتعليم.....

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

رابعاً : الحالة الاجتماعية والنفسية والصحية :

عدد أفراد أسرته		ترتيبه بين إخوته وأخواته		مع من يعيش		نوع السكن		ملك	
المستوى التعليمي لوالده		المستوى التعليمي لوالدته		استقراره الأسري		اتزانه الانفعالي		متزن انفعالياً قليل الانفعال	
نوع أصدقائه		إيجابي		جامعي		متوسط		أقل	
سلبي		لإخوته							

خامساً : ملخص للحالات الخاصة :

○ كبير السن ○ متكرر الرسوب ○ عدم الرغبة في البقاء في المدرسة ○ الانقطاع عن الدراسة

○ حالات أخرى:

سادساً : مرئيات المدرسة :

○ التحويل للدراسة الليلية ○ انتساب ○ النقل لمدرسة أخرى ○ أخرى تذكر:

.....

اسم المرشد الطلابي (معد البيانات) اسم مدير المدرسة التوقيع

..... الختم

سابعاً : رأي اللجنة في إدارة التربية والتعليم أو مكتب التربية والتعليم :

.....

الاسم	التوقيع
-------	---------

— 1

-2

-۲

رئيس اللجنة :

أموذج رقم (٥)



المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
وكالة الوزارة للتعليم
الاختبارات والقبول
إدارة التربية والتعليم

الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

نتيجة دراسة حالة طالب

حفظه الله

إلى : مدير قسم الاختبارات والقبول
من : رئيس : قسم التوجيه والإرشاد
بشأن : دراسة حالة طالب

وبعد
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
أرفع لكم تقريراً عن حالة الطالب بعد دراسة وضعه من قبل مشرف التوجيه والإرشاد .

اسم الطالب	الصف	المدرسة	العمر	الجنسية	عدد مرات الإعادة في مرحلته الدراسية	المشكلة
	الصف					
	الصف					
	الصف					

أولاً: حالة الطالب (وصف المشكلة) بشكل مختصر :

.....

ثانياً: المستوى التحصيلي للطالب:

.....

.....

ثالثاً: الوضع السلوكي للطالب :

.....

رابعاً: مؤشرات عن الصحة النفسية للطالب :

.....

خامساً: مؤشرات عن وضعه الاجتماعي:

.....

سادساً: تشخيص الحالة :

.....

سابعاً: الحلول المقترحة (العلاج)

.....

اسم مشرف التوجيه والإرشاد اليوم التاريخ التوقيع

.....

تنفيذ الدراسة بناء على استمارة جمع المعلومات من قبل المدرسة أو الاتصال الهاتفي أو الزيارة .

أنموذج رقم (٦)

الرقم :

التاريخ :

المرفقات :



المملكة العربية السعودية

وزارة التربية والتعليم

وكالة الوزارة للتعليم

الاختبارات والقبول

إدارة التربية والتعليم

استمارة معلومات عن المدرسة

اسم المدرسة	المرحلة	الموقع	نوع المبنى	هاتف المدرسة	اسم المدير

استمارة معلومات إحصائية عن المدرسة

الصف	المرحلة	الموقع	نوع المبنى	هاتف المدرسة	اسم المدير
عدد الطلاب					
عدد السعوديين					
عدد غير السعوديين					

عدد الفصول

الصف							
الحالي							
المقترح							

الختم

يعتمد مدير المدرسة

يعبأ من قبل لجنة الاختبارات والقبول

أعداد الطلاب الممكن قبولهم بالمدرسة :

الصف							
العدد							



الرقم :

التاريخ :

المرفقات :

المملكة العربية السعودية

وزارة التربية والتعليم

وكالة الوزارة للتعليم

الاختبارات والقبول

إدارة التربية والتعليم

استمارة طلب تحويل بين أقسام التعليم الثانوي

بمنطقة / محافظة مدرسة

طلب تحويل لأحد أقسام المرحلة الثانوية التاريخ : / / ١٤١٤ هـ

الاسم : القسم الحالي الصف

- عدد مرات الرسوب : - أرغب التحويل إلى قسم : الصف

الأسباب

- اسم ولي أمر الطالب : ☐ أوافق ☐ لا أوافق

- رأي ولي أمر الطالب : التوقيع :

- مرئيات المعلمين :

.....

الاسم التوقيع :

-١

-٢

-٣

رأي المرشد الطلابي :

.....

الاسم : التوقيع :

رأي مدير المدرسة :

.....

الاسم : التوقيع :

ملحوظة :

للطالب الحق في العودة إلى قسمه السابق في موعد لا يتجاوز نهاية الأسبوع الثاني من التحاقه بالقسم الجديد وعليه أن يتقدم بطلب إلى مدير المدرسة في حالة رغبته في العدول عن طلب التحويل .

أغموذج رقم (٨)



المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
وكالة الوزارة للتعليم
الإدارة العامة للاختبارات والقبول

استمارة طلب تحويل من مدارس تحفيظ القرآن الكريم والمعاهد العلمية إلى التعليم العام

بيانات عامة

الاسم رباعياً : الجنسية :
تاريخ الميلاد : الصف الدراسي :
آخر شهادة دراسية حصل عليها : مصدرها :
تاريخ الحصول عليها : تقديره العام :
نوع الطلب : تحويل من إلى التعليم العام تخصص : العلوم الشرعية والعربية .

تم تحويل الاستمارة إلى إدارة التربية والتعليم برقم وتاريخ
اسم مدير المدرسة : توقيع ختم المدرسة

دراسة وضع الطالب :

(١) الأسباب الحقيقية التي أبداها الطالب للتحويل :
(٢) مرئيات اللجنة بشأن الطالب :

☐ الموافقة على تحويل الطالب .

☐ عدم الموافقة .

أعضاء اللجنة :

الاسم	التوقيع
الاسم	التوقيع

رئيس اللجنة

الاسم التوقيع

(٣) أحيل الطلب إلى قسم الاختبارات والقبول برقم : تاريخ :

تم تحويل الاستمارة إلى المدرسة برقم وتاريخ :

ملاحظة : تشفع الاستمارة ١- آخر شهادة حصل عليها الطالب . ٢- شهادة حسن سير وسلوك . ٣- موافقة ولي أمر الطالب .



استمارة دراسة حالة غياب طالب عن الدراسة

(١٤ هـ - ١٤ هـ)

أولاً بيانات عن الطالب :

اسم الطالب /
الصف الدراسي /
مستواه الدراسي /
عدد سنوات الإعادة /
العمر /
عدد أيام الغياب /
الأسباب /

ثانياً : - دراسة حالة الطالب من قبل إدارة المدرسة :

أ- عقد لقاء مع الطالب لدراسة حالته وإيضاح خطورة الغياب على مستقبله الدراسي :

تم عقد اللقاء .
لم يتم عقد اللقاء .

ب- عقد لقاء مع ولي أمر الطالب لمعرفة أسباب الغياب ووضع الخطة العلاجية المناسبة لحالة الطالب :

تم عقد اللقاء .
لم يتم عقد اللقاء .

ج- الخدمات الإرشادية التي قدمت للطالب .

د- الخدمات الإرشادية التي عملت لولي أمر الطالب .

هـ- نتيجة دراسة حالة الطالب والإجراءات التربوية المتخذة من قبل إدارة المدرسة :

تحسن في مستوى مواظبة الطالب .
ثبات في مستوى مواظبة الطالب .
تراجع في مستوى مواظبة الطالب .

ثالثاً : - رأي إدارة المدرسة :

يتم حرمانه من دخول الاختبار .
لا يتم حرمانه .

اسم مدير المدرسة
التوقيع
الختم

((نعباً هذه الفقرة من قبل إدارة التربية والتعليم (الاختبارات والقبول - التوجيه والإرشاد))

رابعاً : بناء على دراسة حالة الطالب والإجراءات التربوية والإرشادية العلاجية المتخذة وبعد اللقاء مع الطالب وولي أمره

فإن اللجنة توصي بالتالي :

يتم حرمانه من دخول الاختبار .
لا يتم حرمانه .

مشرف الاختبار والقبول : الاسم :
مشرف التوجيه والإرشاد : الاسم :
موافقة مدير التربية والتعليم : الاسم :
التوقيع :
التوقيع :
التوقيع :

أموذج رقم (١٠)



المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
وكالة الوزارة للتعليم
الإدارة العامة للاختبارات والقبول

استمارة طلب تحويل طالب من الدراسة النهارية إلى الدراسة الليلية أو مراكز تعليم الكبار

ملاحظة : تعبأ هذه الفقرة من قبل إدارة المدرسة


أولاً بيانات عن الطالب :

اسم الطالب : رقم الهوية :
تاريخ الميلاد : / / ١٤ صفه الدراسي / العام ١٤ / ١٤
مدرسته الحالية : المدرسة الليلية التي يرغب الالتحاق بها :
أسباب التحويل : ** لكبر سنه . ** ارتباطه بعمل نهارى .
أخرى :
موافقة ولي الأمر : ** موافق . ** غير موافق . التوقيع :
رأي المرشد الطلابي : ** موافق . ** غير موافق
للأسباب :
المكرم رئيس قسم الاختبارات والقبول : وفقه الله
** نوافق على تحويل الطالب تقديراً لظروفه .
** لا نوافق على تحويل الطالب لعدم قناعتنا بظروفه ويبقى في المدرسة مع متابعة من قبل المرشد الطلابي .
اسم مدير المدرسة التوقيع : الختم

* تعبأ هذه الفقرة من لجنة إدارة التربية والتعليم (رئيس قسم الاختبارات والقبول وعضو من التوجيه والإرشاد والإشراف التربوي)

ثانياً : دراسة وضع الطالب بشأن طلبه :

بناء على دراسة حالة الطالب التربوية والنظامية فإن اللجنة توصي بالتالي :
** الموافقة على تحويل الطالب . ** عدم الموافقة على تحويل الطالب .
الاسم : التوقيع :
الاسم : التوقيع :
رئيس اللجنة :
الاسم : التوقيع :
أحيلت إلى قسم تعليم الكبار برقم وتاريخ : / / ١٤ لإكمال اللازم .



استمارة تحويل طالب من الدراسة النهارية أو الليلية إلى الدراسة عن طريق الانتساب

أولاً بيانات عن الطالب :

* تبعاً هذه الفقرة من لجنة إدارة التربية والتعليم (رئيس قسم الاختبارات والقبول وعضو من التوجيه والإرشاد والإشراف التربوي)

40

صورة الطالب

ختم المدرسة

نموذج رقم (١٢)



المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
وكالة الوزارة للتعليم
الإدارة العامة للاختبارات والقبول

نموذج إفادة بقبول طالب مؤقتاً (المرحلة)

<p>يُعَبَأُ هذا الجزء من قبل المدرسة المنقول منها</p>	<p>تاريخ تقدم الطالب / / ١٤٤٠ للعام الدراسي / ١٤٤٠ هـ</p> <p>اسم الطالب رباعياً : مكان الميلاد وتاريخه :</p> <p>اسم المدرسة : الصف الدراسي : القسم :</p> <p>المنطقة أو المحافظة التي يرغب الطالب الانتقال إليها :</p> <p>تم القبول في الفصل الدراسي الأول الفصل الدراسي الثاني</p> <p>أسباب القبول :</p> <p>نتيجة الطالب : مواصلة دراسته في الصف :</p> <p>يرفق نتيجة الطالب التحصيلية (كشف يوضح فيه درجات الطالب في المشاركة والاختبارات القصيرة أو الفصلية) .</p> <p>معد التقرير مدير المدرسة</p> <p>الاسم : التوقيع : الختم</p> <p>التاريخ : / / ١٤٤٠ هـ : التاريخ : / / ١٤٤٠ هـ</p>
<p>يُعَبَأُ هذا الجزء من قبل إدارة التربية والتعليم المنقول إليها</p>	<p>المدرسة المنقول إليها الطالب : المدينة : الحي :</p> <p>مدير التربية والتعليم أو من ينوبه :</p> <p>الاسم : التوقيع :</p> <p>التاريخ : / / ١٤٤٠ هـ</p>
<p>يُعَبَأُ هذا الجزء من قبل المدرسة المنقول إليها</p>	<p>المدرسة المنقول إليها الطالب : الصف :</p> <p>تاريخ بدء الطالب الدراسة فيها / / ١٤٤٠ هـ</p> <p>عدد أيام الغياب رقماً وكتابةً : بعدد ()</p> <p>بدون عذر ()</p> <p>سلوك الطالب أثناء الدراسة :</p> <p>تقدم الطالب لاختبار الفصل الدراسي الأول : الثاني :</p> <p>النتيجة : الدور الثاني :</p> <p>ناجح</p> <p>مكمل في اختبار الدور الأول بالمواد التالية :</p> <p>راسب في المواد التالية ويبقى في صفه :</p> <p>يرفق نتيجة الطالب التحصيلية (كشف يوضح فيه درجات الطالب المشاركة والاختبارات القصيرة أو الفصلية)</p> <p>تم إنهاء وضع الطالب في / / ١٤٤٠ هـ</p> <p>معد التقرير مدير المدرسة</p> <p>الاسم : التوقيع : الختم</p> <p>التاريخ : / / ١٤٤٠ هـ : التاريخ : / / ١٤٤٠ هـ</p>

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:



المملكة العربية السعودية

وزارة التربية والتعليم

وكالة الوزارة للتعليم

الاختبارات والقبول

إدارة التربية والتعليم

نموذج شهادة تعريف منح أوامر الإركاب المخفضة للطلاب

أقر أنا الموقع اسمي أدناه أحد الطلبة السعوديين بموجب بطاقة الأحوال / بطاقة العائلة رقم
والصادرة بتاريخ / / ١٤هـ من منطقة
ومنتظم بمدرسة بالسنة الدراسية للعام الدراسي
وأرغب السفر من مدينة إلى مدينة ذهاباً / مرجعاً .
وإنني أتعهد بعدم إساءة استخدام التذاكر أو بيعها أو منحها لأحد أفراد أسرتي أو لشخص آخر وأقر بعلمي أن أي
إخلال مني بهذا التعهد أو بالشروط المدونة خلف هذا النموذج سوف يترتب عليه حرمان من أي تذكرة مخفضة
ومسئوليتي عن النتائج المترتبة .
لذا أمل التصديق على هذا الإقرار حتى أتمكن من الحصول على التخفيض الممنوح للطلبة أثناء سفرهم داخل
المملكة بواقع ٥٠ ٪ من السعر السياحي العادي .

الاسم :

التوقيع :

رقم البطاقة :

التاريخ :

السادة / مكتب مبيعات السعودية في مدينة بالرجوع إلى سجلاتنا اتضح بأن
المذكور أعلاه أحد الطلبة المنتظمين في مدرسة للعام الدراسي / / ١٤هـ لذا تم
التصديق على هذا الإقرار لإصدار التذكرة المخفضة واستحقاق المبلغ المستحق من الاستفادة نقداً .

اسم مدير المدرسة :

التوقيع : الختم

التاريخ :

ملحوظة :

أي كشط أو تعديل يلغي هذه الشهادة .

يرجى الاطلاع على الشروط خلف النموذج .



إقرار صحة معلومات طالب غير سعودي

اسم الطالب ثلاثياً : تاريخ ميلاده : / /

مكان الميلاد : جنسيته :

رقم الإقامة : تاريخها :

آخر مؤهل حصل عليه : جهة الحصول : تاريخه :

١) هل حصل معه على مؤهل آخر في العام نفسه ؟ ☐ (نعم) ☐ (لا)

المؤهل السابق : جهة الحصول عليه :

٢) هل سيتقدم للاختبار للحصول على مؤهل آخر في أثناء دراسته في المملكة ☐ (نعم) ☐ (لا)

٣) هل يوجد انقطاع عن الدراسة ☐ (نعم) ☐ (لا) عدد سنوات الانقطاع إن وجد

٤) هل تم قبوله في مدرسة أخرى للعام الحالي ☐ (نعم) ☐ (لا)

أقر أنا الموقع أدناه بأن المعلومات المدونة صحيحة وعلى مسؤوليتي ، وفي حالة عدم صحة شيء منها فإنني أتحمل ما يترتب على ذلك من تبعات وإجراءات .

توقيع الطالب : اسم ولي أمر الطالب :

التاريخ : / / التوقيع :



أ نموذج رقم (١٥)

البطاقة الموحدة لمتطلبات المعادلة والقبول

خاص بالطلاب الحاصلين على وثائق دراسية من خارج المملكة

أولاً : البيانات المطلوب تعبئتها من ولي أمر الطالب

.....	(١) اسم الطالب رباعياً :	جنسيته :
.....	(٢) تاريخ ميلاده :	/ /	هاتف ولي أمره :
.....	(٣) عنوانه والحي الذي يسكن به :		
.....	(٤) المدرسة التي يرغب الدراسة بها :	(١)	(٢)	(٣)
.....	(٥) الصف المطلوب الالتحاق به :		
.....	(٦) آخر مؤهلين دراسيين حصل عليهما الطالب :		
.....	أ- مصدره :	عام
.....	ب- مصدره :	عام
.....	(٧) تاريخ تقديم الطلب :	/ /	توقيع ولي أمر الطالب :

ثانياً : الأوراق المطلوبة والمشفوعة بملف الطالب :

.....	○ صورة من شهادة الميلاد .
.....	○ صورة من دفتر العائلة مضاف بها الطالب .
.....	○ صورة من جواز السفر .
.....	○ صورة من الإقامة سارية المفعول مضافاً فيها الطالب .
.....	○ أصل وثيقة النجاح الأخيرة مستكملة التصديق .
.....	○ الشهادة : لطلاب المرحلتين المتوسطة والثانوية : عددها <input type="text"/> شهادة .
.....	○ إفادة مصدقة موضح فيها سبب الانقطاع عن الدراسة خاص بالطلاب المنقطعين عن الدراسة أو الراسبين في الصف الثالث الثانوي .
.....	الختم
.....	اسم وتوقيع مدير المدرسة

ثالثاً : الإجراءات المتخذة : يتم من قبل الجهة المختصة في إدارة التربية والتعليم :

.....	○ تحديد الصف الدراسي :
.....	الوثيقة الدراسية المشفوعة الصادرة من عام والتي حصل عليها الطالب الموضح اسمه بعالية ،
.....	تفيد بنجاحه من الصف المعادل للصف في المملكة حسب نظام المعادلات .
.....	○ تعاد إلى المدرسة لاستكمال التالي :
.....	١- ٢- ٣-
.....	○ تعاد إلى المدرسة لأجراء اختبار له في مواد الإكمال التالية :
.....	١- ٢- ٣-
.....	○ ترفع للوزارة لوجود الملاحظات التالية :
.....	-
.....	-
.....	الموظف المختص : الاسم :